

Distr.: General
2 February 2017

الجمعية العامة



الدورة الحادية والسبعون
البند ٦٨ (ب) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/71/484/Add.2)]

١٨٦/٧١ - حقوق الإنسان والفقر المدقع

إن الجمعية العامة،

إذ تسترشد بالمقاصد والمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تعيد تأكيد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١) والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والسياسية^(٢) والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(٣) والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة^(٤) واتفاقية حقوق الطفل^(٥) واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة^(٦) وسائر صكوك حقوق الإنسان التي اعتمدها الأمم المتحدة،

وإذ تشير إلى قرارها ١٩٦/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ الذي أعلنت بموجبه ١٧ تشرين الأول/أكتوبر يوما دوليا للقضاء على الفقر وقرارها ٢٠٥/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ الذي أعلنت بموجبه عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧) وكذلك قرارها ١٨٣/٦٩ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ وقراراتها السابقة المتعلقة بحقوق الإنسان والفقر المدقع التي أعادت

(١) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

(٢) انظر القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)، المرفق.

(٣) United Nations, Treaty Series, vol. 660, No. 9464.

(٤) المرجع نفسه، المجلد ١٢٤٩، الرقم ٢٠٣٧٨.

(٥) المرجع نفسه، المجلد ١٥٧٧، الرقم ٢٧٥٣١.

(٦) المرجع نفسه، المجلد ٢٥١٥، الرقم ٤٤٩١٠.



الرجاء إعادة الاستعمال

16-21992 (A)



فيها التأكيد على أن الفقر المدفع والإقصاء الاجتماعي يشكلان انتهاكا لكرامة الإنسان وأنه يتعين لذلك اتخاذ إجراءات وطنية ودولية عاجلة للقضاء عليهما،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ١٣٤/٥٢ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ الذي سلّمت فيه بأن تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان أمر أساسي لفهم جميع حقوق الإنسان وتعزيزها وحمايتها بشكل فعال،

وإذ تشير كذلك إلى قرارات مجلس حقوق الإنسان ٢/٢ المؤرخ ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦^(٧) و ٢٧/٧ المؤرخ ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٨^(٨) و ١١/٨ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٨^(٩) و ١٩/١٢ المؤرخ ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩^(١٠) و ١٩/١٥ المؤرخ ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠^(١١) و ١٣/١٧ المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١^(١٢) و ٣/٢٦ المؤرخ ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٤^(١٣) بشأن حقوق الإنسان والفقير المدفع، وإذ تشدد في هذا الصدد على الحاجة الملحة إلى تنفيذها على نحو تام وفعال،

وإذ تشير إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ١١/٢١ المؤرخ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢^(١٤) الذي اعتمد المجلس بموجبه المبادئ التوجيهية المتعلقة بالفقر المدفع وحقوق الإنسان^(١٥) باعتبارها أداة مفيدة يمكن أن تستعين بها الدول، حسب الاقتضاء، في صياغة سياسات الحد من الفقر والقضاء عليه وتنفيذها، وإذ تشجع الدول على تنفيذ المبادئ التوجيهية،

وإذ تعيد تأكيد قرارها ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، وإذ تعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ الخطة

(٧) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والستون، الملحق رقم ٥٣ (A/62/53)، الفصل الأول، الفرع ألف.

(٨) المرجع نفسه، الدورة الثالثة والستون، الملحق رقم ٥٣ (A/63/53)، الفصل الثاني، الفرع ألف.

(٩) المرجع نفسه، الفصل الثالث، الفرع ألف.

(١٠) المرجع نفسه، الدورة الخامسة والستون، الملحق رقم ٥٣ (A/65/53)، الفصل الأول، الفرع ألف.

(١١) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥٣ ألف (A/65/53/Add.1)، الفصل الثاني.

(١٢) المرجع نفسه، الدورة السادسة والستون، الملحق رقم ٥٣ (A/66/53)، الفصل الثالث، الفرع ألف.

(١٣) المرجع نفسه، الدورة التاسعة والستون، الملحق رقم ٥٣ (A/69/53)، الفصل الخامس، الفرع ألف.

(١٤) المرجع نفسه، الدورة السابعة والستون، الملحق رقم ٥٣ ألف (A/67/53/Add.1)، الفصل الثاني.

(١٥) A/HRC/21/39.

بالكامل بحلول عام ٢٠٣٠، وإقرارها بأن القضاء على الفقر بجميع صورته وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل،

وإذ تشير إلى أن أهداف التنمية المستدامة وغاياتها تسعى إلى اتخاذ الأهداف الإنمائية للألفية منطلقاً لها وإلى استكمال ما لم تتمكن هذه الأهداف من تحقيقه، وأنها تسعى إلى أعمال حقوق الإنسان الواجبة للجميع وتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات،

وإذ تؤكد من جديد قرارها ٣١٣/٦٩ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وتدعمها وتكملها وتساعد في توضيح سياق غاياتها المتعلقة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وهيئة بيئة مواتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ يساورها القلق من أنه على الرغم من إحراز تقدم في مجال الحد من الفقر، خلال عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧)، وبخاصة في بعض البلدان المتوسطة الدخل، كان هذا التقدم متبايناً ولا يزال عدد الأشخاص الذين يعيشون في فقر يتزايد في بعض البلدان، حيث يشكل النساء والأطفال وكبار السن أغلبية الفئات الأشد تضرراً، وبخاصة في أقل البلدان نمواً ولا سيما في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى،

وإذ تعيد تأكيد إعلان وبرنامج عمل فيينا^(١٦) اللذين ينصان على أن الحق في التنمية، على النحو الوارد في إعلان الحق في التنمية^(١٧)، هو حق عالمي غير قابل للتصرف وجزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان الأساسية،

وإذ تقر بالتقدم الكبير المحرز في أنحاء عديدة من العالم في مجال مكافحة الفقر المدقع، وإذ يساورها بالغ القلق مع ذلك لأن الفقر المدقع لا يزال منتشرًا في جميع بلدان العالم بصرف النظر عن حالتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولأنه مستفحل بصورة خاصة في البلدان النامية، ولأن نطاقه يتسع ومظاهره تتبدى في أشكال شتى تشمل الإقصاء الاجتماعي والجوع وقلة المنفعة أمام الاتجار بالبشر والمرض وانعدام السكن اللائق والأمية واليأس،

(١٦) A/CONF.157/24 (Part I)، الفصل الثالث.

(١٧) القرار ١٢٨/٤١، المرفق.

وإذ يساورها بالغ القلق لأن عدم المساواة بين الجنسين والعنف والتمييز على أساس نوع الجنس عوامل تؤدي إلى تفاقم الفقر المدقع وتؤثر بشكل أشد في النساء والفتيات،
وإذ تؤكد ضرورة إيلاء اهتمام خاص لمن يعيشون في فقر مدقع ويعانون أوضاعاً هشة، وخصوصاً النساء والأطفال والشباب وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة وأبناء الشعوب الأصلية،

وإذ يساورها القلق إزاء التحديات المعاصرة، بما فيها التحديات الناجمة عن الأثر المستمر للأزمة المالية والاقتصادية وأزمة الغذاء العالمية وتقلب أسعار المواد الغذائية وغيرها من الشواغل المستمرة إزاء الأمن الغذائي والأوبئة وحركات النزوح الكبرى للاجئين والمهاجرين، والتحديات المتزايدة المترتبة على تغير المناخ وفقدان التنوع البيولوجي وعلى الزيادة في عدد الأفراد الذين يعيشون في فقر مدقع من جراء ذلك، وإزاء تأثيرها السلبي في قدرة الدول كافة، وبخاصة البلدان النامية، على مكافحة الفقر المدقع،

وإذ تسلم بأن القضاء على الفقر المدقع يشكل تحدياً رئيسياً في سياق عملية العولمة، ويتطلب وضع سياسات شاملة للجميع تُنفَّذ على نحو منسق ومتواصل عن طريق تطبيق إجراءات حاسمة على الصعيد الوطني وتسخير التعاون الدولي، وإذ تسلم أيضاً في هذا السياق بدور القطاع الخاص، بما في ذلك قطاع الأعمال، في مجال مكافحة الفقر المدقع،

وإذ تسلم أيضاً بأن نظم الحماية الاجتماعية تسهم إسهاماً بالغ الأهمية في إعمال حقوق الإنسان الواجبة للجميع، وبخاصة الأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة أو المهمشون والواقعون في براثن الفقر والمعرضون للتمييز،

وإذ تسلم كذلك بأن استمرار وتزايد أوجه التفاوت داخل البلدان وفيما بينها يشكلان تحدياً رئيسياً يعوق القضاء على الفقر ويؤثر بوجه خاص في الأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع ويعانون أوضاعاً هشة،

وإذ تؤكد ضرورة تحسين فهم أسباب ونتائج الفقر المدقع بأبعادها المتعددة ومعالجتها على نحو أفضل،

وإذ تؤكد من جديد أنه لما كان انتشار الفقر المدقع على نطاق واسع يعوق التمتع بجميع حقوق الإنسان على نحو كامل وفعلي وقد يشكل في بعض الحالات خطراً يهدد الحق في الحياة، فلا بد أن يظل التخفيف من حدته فوراً والقضاء عليه في نهاية المطاف في صدارة أولويات المجتمع الدولي،

وإذ تشدد على أن احترام جميع حقوق الإنسان التي هي حقوق عالمية مترابطة متشابكة غير قابلة للتجزئة مهم للغاية لجميع السياسات والبرامج المتعلقة بمكافحة الفقر المدقع،

وإذ تؤكد الأولوية والضرورة الملحة اللتين أولاهما رؤساء الدول والحكومات للقضاء على الفقر المدقع، على نحو ما أعرب عنه في الوثائق الختامية للمؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما،

وإذ تؤكد من جديد أن الديمقراطية والتنمية والتمتع بحقوق الإنسان والحريات الأساسية على نحو كامل وفعلي أمور مترابطة يعزز كل منها الآخر وأنها تسهم في القضاء على الفقر المدقع،

١ - تؤكد من جديد أن الفقر المدقع والتفاوت الصارخ والإقصاء تشكل انتهاكا لكرامة الإنسان، وأنه يتعين من ثم اتخاذ إجراءات وطنية ودولية عاجلة للقضاء عليها؛

٢ - تؤكد من جديد أيضا أنه لا بد أن تعزز الدول مشاركة أشد الناس فقرا في عملية صنع القرار في المجتمعات التي يعيشون فيها، تعزيزا لحقوق الإنسان والجهود المبذولة لمكافحة الفقر المدقع والإقصاء، وأنه لا بد من تمكين الناس الواقعين في براثن الفقر والمتضررين منه والذين يعانون أوضاعاً هشة من تنظيم أنفسهم والمشاركة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية بجميع جوانبها، وبخاصة في تخطيط السياسات التي تمسهم وتنفيذها، وبالتالي تمكينهم من أن يصبحوا شركاء حقيقيين في التنمية؛

٣ - تشدد على أن الفقر المدقع مسألة أساسية يتعين أن تعالجها الحكومات والمجتمع المدني والمنظمات الاجتماعية المحلية والقطاع الخاص، بما يشمل قطاع الأعمال، ومنظومة الأمم المتحدة، والمؤسسات المالية الدولية، وتعيد التأكيد في هذا السياق بأن الالتزام السياسي شرط لا غنى عنه للقضاء على الفقر؛

٤ - تشدد أيضا على ضرورة إيلاء الاعتبار والأولوية الواجبين للقضاء على الفقر في خطة الأمم المتحدة للتنمية، مع التأكيد على أهمية معالجة أسباب الفقر والتحديات التي ينطوي عليها اتباع استراتيجيات متكاملة منسقة مترابطة على المستويين الوطني والحكومي الدولي وعلى المستوى المشترك بين الوكالات، بما يتسق مع نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما؛

٥ - تؤكد من جديد أن انتشار الفقر المدقع على نطاق واسع يعوق التمتع بحقوق الإنسان على نحو كامل وفعلي ويضعف الديمقراطية والمشاركة الشعبية؛

٦ - تسلم بضرورة تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية من أجل تلبية أكثر الاحتياجات الاجتماعية إلحاحا للناس الذين يعيشون في فقر، بوسائل منها تصميم واستحداث آليات مناسبة لتعزيز وتوطيد المؤسسات والإدارة الديمقراطية؛

٧ - تعيد تأكيد الالتزامات الواردة في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(١٨)، ولا سيما الالتزامات بكفالة عدم ترك أي أحد خلف الركب، وبالوصول إلى أكثر الناس تخلفا عن الركب وأشدّهم ضعفا، وتحقيق الهدف الأول من أهداف التنمية المستدامة، بسبل منها عدم ادخار أي جهد في مكافحة الفقر المدقع، الذي يقاس حاليا بالعيش بأقل من ١,٢٥ دولار من دولارات الولايات المتحدة في اليوم، والقضاء عليه لصالح جميع الناس أينما كانوا بحلول عام ٢٠٣٠؛

٨ - تعيد أيضا تأكيد الالتزام المعلن عنه في مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ بالقضاء على الفقر وتعزيز النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة والرخاء الشامل للجميع، بمن فيهم النساء والفتيات^(١٩)؛

٩ - تعيد كذلك التأكيد بأن هدف عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧) هو العمل، بطريقة فعالة ومنسقة، على دعم متابعة تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا والمتصلة بالقضاء على الفقر، وتنسيق الدعم الدولي لتحقيق هذه الغاية؛

١٠ - تشير إلى أن تعزيز توفير الخدمات الاجتماعية للجميع وتوفير حد أدنى من الحماية الاجتماعية يمكن أن يسهما بشكل كبير في تدعيم مكاسب التنمية وتحقيق المزيد منها وأن نظم الحماية الاجتماعية التي تتصدى لعدم المساواة والإقصاء الاجتماعي وتقلل منهما ضرورة لحماية المكاسب التي تحققت فيما يتعلق بأهداف التنمية المستدامة، وتحيط علما في هذا الصدد بتوصية منظمة العمل الدولية بشأن الحدود الدنيا للحماية الاجتماعية لعام ٢٠١٢ (رقم ٢٠٢)؛

١١ - تشجع الدول على أن تكفل، في إطار وضع برامج الحماية الاجتماعية وتنفيذها ورصدها وتقييمها، تعميم مراعاة المنظور الجنساني وتعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها، وفقا لالتزاماتها، طوال تلك العملية، بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان؛

١٢ - تشجع أيضا الدول على اتخاذ جميع التدابير اللازمة للقضاء على التمييز ضد جميع الأشخاص، وبخاصة الأشخاص الذين يعيشون في فقر، وعلى الامتناع عن اعتماد أي

(١٨) القرار ١/٧٠.

(١٩) انظر القرار ١/٦٠.

قوانين أو لوائح أو ممارسات تؤدي إلى الحرمان من التمتع بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما فيها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، أو تقيّد التمتع بها، وعلى كفالة المساواة للناس، وبخاصة الأشخاص الذين يعيشون في فقر، في اللجوء إلى العدالة؛

١٣ - ترحب بالجهود الجارية من أجل تعزيز التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي ودعمهما، وتقر في الوقت نفسه بإسهام هذا التعاون في الجهود المتضافرة التي تبذلها البلدان النامية من أجل المشاركة في القضاء على الفقر، وتؤكد على أن التعاون بين بلدان الجنوب ليس بديلاً عن التعاون بين بلدان الشمال والجنوب بل هو بالأحرى مكمل له؛

١٤ - تشجع المجتمع الدولي على تعزيز جهوده للتصدي للتحديات التي تسهم في الفقر المدقع، بما فيها التحديات الناجمة عن الأثر المستمر للأزمة المالية والاقتصادية وأزمة الغذاء العالمية وتقلب أسعار المواد الغذائية وغيرها من الشواغل المستمرة إزاء الأمن الغذائي، والأوبئة، والتحديات المتزايدة التي يشكلها تغير المناخ وفقدان التنوع البيولوجي في جميع أرجاء العالم، وبخاصة في البلدان النامية، عن طريق تعزيز التعاون من أجل المساعدة في بناء القدرات الوطنية؛

١٥ - تعيد تأكيد الدور البالغ الأهمية الذي يؤديه التعليم الجيد والتعلم مدى الحياة للجميع في تحقيق هدف القضاء على الفقر والأهداف الإنمائية الأخرى على النحو المتوخى في خطة عام ٢٠٣٠، وبخاصة التعليم الأولي والثانوي المجاني والمنصف والجيد والتدريب من أجل القضاء على الأمية، والجهود الرامية إلى توسيع نطاق التعليم الثانوي والتعليم العالي والتعليم المهني والتدريب التقني، وبخاصة بالنسبة للفتيات والنساء، وتوفير القدرات المتعلقة بالموارد البشرية والهياكل الأساسية وتمكين الأشخاص الذين يعيشون في فقر، وفي هذا السياق، تعيد أيضاً تأكيد إطار عمل دكا الذي اعتمدته المنتدى العالمي للتعليم في ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٠^(٢٠)، وإعلان إنشيون: التعليم بحلول عام ٢٠٣٠: نحو التعليم الجيد المنصف والشامل والتعلم مدى الحياة للجميع، الذي اعتمدته المنتدى العالمي للتعليم عام ٢٠١٥، وتسلم بأهمية استراتيجية منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة للقضاء على الفقر، ولا سيما الفقر المدقع، في دعم برامج التعليم للجميع باعتبارها وسائل لتحقيق الهدف ٤ من أهداف التنمية المستدامة بحلول عام ٢٠٣٠؛

(٢٠) انظر: منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، التقرير النهائي للمنتدى العالمي للتعليم، دكا، السنغال، ٢٦-٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ (باريس، ٢٠٠٠).

١٦ - تدعو مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان إلى أن يواصل وضع مسألة الصلة بين الفقر المدقع وحقوق الإنسان في صدارة أولوياته، وتدعو مفوضيته أيضا إلى مواصلة الأعمال المضطلع بها في هذا المجال؛

١٧ - تهيب بالدول وهيئات الأمم المتحدة، وخصوصا مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تواصل إيلاء الاهتمام اللازم لأوجه الصلة بين حقوق الإنسان والفقر المدقع، وتشجع القطاع الخاص، بما يشمل قطاع الأعمال، والمؤسسات المالية الدولية على أن تحذو حذوها؛

١٨ - تحيط علما مع التقدير بالمبادئ التوجيهية المتعلقة بالفقر المدقع وحقوق الإنسان^(١٥)، التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في قراره ١١/٢١^(١٤)، باعتبارها أداة مفيدة يمكن أن تستعين بها الدول، حسب الاقتضاء، في صياغة سياسات الحد من الفقر والقضاء عليه وتنفيذها؛

١٩ - تشجع الحكومات وهيئات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ووكالاتها المتخصصة المعنية والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى والمؤسسات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية والجهات الفاعلة من غير الدول والقطاع الخاص، بما يشمل قطاع الأعمال، على مراعاة المبادئ التوجيهية لدى صياغة وتنفيذ سياساتها وتدابيرها المتعلقة بالأشخاص المتضررين من الفقر المدقع؛

٢٠ - تطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أن تعمم المبادئ التوجيهية، حسب الاقتضاء؛

٢١ - ترحب بما تبذله الكيانات على نطاق منظومة الأمم المتحدة من جهود ابتغاء تضمين أعمالها خطة عام ٢٠٣٠ وأهداف التنمية المستدامة الواردة فيها؛

٢٢ - تحيط علما بالعمل الذي يضطلع به المقرر الخاص لمجلس حقوق الإنسان المعني بمسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان، بما في ذلك تقريره المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين^(٢١) وتقريره المقدم إلى الجمعية في دورتها الحادية والسبعين^(٢٢)، وتلاحظ أيضا العمل الذي يضطلع به الأمين العام لمعالجة ما ورد فيهما من مسائل؛

(٢١) A/70/274.

(٢٢) A/71/367.

٢٣ - تقرر أن تواصل النظر في المسألة في دورتها الثالثة والسبعين في إطار البند الفرعي المعنون "مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية" من البند المعنون "تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها".

الجلسة العامة ٦٥

١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
